

Distr.  
LIMITED

A/C.2/46/L.34  
4 November 1991  
ARABIC  
ORIGINAL : ENGLISH

الجمعية العامة



NOV 5 1991  
الأمم المتحدة

الدورة السادسة والأربعون  
اللجنة الثانية  
البند ١٢ من جدول الأعمال

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

غانا\* : مشروع قرار

تقرير لجنة التخطيط الانمائي : معايير تحديد أقل  
البلدان نموا

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى قرارها ٢٠٦/٤٥ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٠ بشأن  
تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا ،

وإذ تشير أيضا إلى توصية مؤتمر الأمم المتحدة الثاني المعني بأقل البلدان  
نموا بشأن معايير تحديد أقل البلدان نموا بين البلدان النامية<sup>(١)</sup> ،

وإذ تحيط علما بالفقرة (باء) من مقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٢٧٥/١٩٩١  
المؤرخ في ٢٦ تموز/يوليه ١٩٩١ بشأن الفصل الخامس من تقرير لجنة التخطيط الانمائي  
عن أعمال دورتها السابعة والعشرين<sup>(٢)</sup> ،

\* نيابة عن الدول الاعضاء في الامم المتحدة التي هي أعضاء في مجموعة

ال ٧٧ .

(١) انظر A/CONF.147/18

(٢) الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٩١ ، الملحق رقم

١١ (E/1991/32) ، الفصل الخامس .

وإذ تدرك أن قرار إدراج أي بلد في فئة أقل البلدان نموا ينبغي أن يُتخذ بموافقته حسب الأصول ،

١ - تقرر معايير تحديد أقل البلدان نموا بين البلدان النامية وقواعد الخروج من قائمة أقل البلدان نموا التي أوصت بها لجنة التخطيط الانمائي ؛

٢ - تؤكد أن البلدان الخارجة من فئة أقل البلدان نموا ، بحاجة إلى الانتقال من هذا الطور بشكل ممدد بغية تجنب حدوث اضطراب في خططها وبرامجها ومشاريعها الانمائية ، وتطلب إلى لجنة التخطيط الانمائي اتخاذ توصيات بمزيد من التدابير المحددة في هذا الصدد ؛

٣ - تقرر أن تعطي للبلدان التي تخرج من فئة أقل البلدان نموا فترة انتقالية مدتها خمس سنوات بعد خروجها مباشرة من هذه الفئة لتجنب الاضطراب في برامجها الانمائية ؛

٤ - تؤيد توصية لجنة التخطيط الانمائي المتعلقة بإدراج زامبيا في قائمة أقل البلدان نموا (٣) ؛

٥ - تطلب إلى المدير العام لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الاونكتاد) أن يقدم إلى المؤتمر في دورته الثامنة تقريراً عما يثرتب على تطبيق المعايير الجديدة لتحديد أقل البلدان نموا من أشار تتعلق بالموارد وغيرها من الأثار في تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نموا ؛

٦ - تطلب إلى المدير العام للونكتاد أن يُتبع تقريره للونكتاد المذكور أعلاه ، بتقرير يقدمه إلى الجمعية العامة في دورتها السابعة والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، يتعلق بالموضوع نفسه وبالتقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

-----

(٣) المرجع نفسه ، الفقرة ٢٥٦ .